

# الخلص من مال يشتبه في حرمتة لغير المحاویج من الأصدقاء والاقربین/الخمیس) 21-21-4202م(الحلقة الثانية

صلاح الصاوي

السؤال الثاني هل يجوز التخلص من مال؟ يشتبه انه حرام عن طريق الاهداء للاقارب والاصدقاء ممن ليسوا من الفقراء والمساكين  
وليختلف الحكم كان المال حراما يقينا التخلص من المال الخبيث - 00:00:00

يكون بتوجيهه الى المصادر العامة بنية التخلص من مال الحرام وليس بنية الصدقة لان الله طيب لا يقبل الا طيبا لكن التخلص من  
المال الحرام في ذاته عمل صالح يرجى ان تتاب عليه ثواب العفة عن الحرام - 00:00:21

فيوجه الى المصادر وليس الى المجاملات بين الاصدقاء والاقربین كنت الانتفعت بهذا المال اتكلنا عليك دين اجتماعي فرددته من  
خلال هذا المال فعاد نفع هذا لهذه المهادة اليك. والاصل الا تنتفع بشيء من هذا المال - 00:00:42

لا مباشرة ولا بطريق غير مباشر. ربما يكون الامر في المشتبهات اوسع منه في المحرمات. ما كان محظيا يقينا كان ربح الخمر  
والخنزير ونحوه هذا ينبغي عندما يتوب التائبون منه ان يتخلصوا من مكاسبهم الخبيثة - 00:01:03  
من هذا العمل الخبيث بتوجيهها الى المصادر العامة رجاء ان يتوب الله عليهم وان يتقبل الله تعالى منهم والامر في المشتبهات اوسع  
منه في المحرمات - 00:01:25